

الدرس(54) من شرح بلوغ المرام بالمسجد الحرام - استكمال باب

قضاء الحاجة

خالد المصلح

نقرأ ما يسر الله تعالى من الاحاديث في بلوغ المرام وهي احاديث شريفة فيما يتصل احكام الطهارة وكنا قد قرأنا شيئا من ذلك في يوم امس واليوم نواصل ان شاء الله تعالى ويوم غد باذن الله جل في - [00:00:00](#) في علاه. نعم والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا واجعلنا مباركا اينما كان. واجعل المجلس قال المصنف رحمه الله تعالى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:20](#) لما اذا دخل الخلاء وضع خاتمه. اخرجته اربعة وهو معلوم. وعن رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخوف والخطايا اظهر السماوات. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد المبعوث - [00:01:10](#) رحمة للعالمين وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. هذا الباب باب قضاء الحاجة يؤكد ما ذكره الله في كتابه ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء. فانه ما من شيء مما يحتاجه الناس الا وجاء في - [00:01:40](#) بهدي النبي صلى الله عليه وسلم وسنته بيانه. وهو بيان للقرآن. فان الله تعالى امر المؤمنين بالطهارة في كتابه ومن الطهارة ازالة الاخبات. فان الطهارة تتحقق بامرئين. الامر الاول ازالة الخبث والامر الثاني - [00:02:00](#) رفع الحدث ازالة الخبث هي التخلي من النجاسات. وقد امر الله تعالى رسوله الكريم بذلك في اول مبعثه فقال وثيابك فطهر فانه من اوائل ما امر به صلوات الله وسلامه عليه طهارة الثياب وطهارة الثياب - [00:02:20](#) دليل على طهارة الابدان وطهارة الابدان دليل على وجوب طهارة القلوب. فان الطهارة متلازمة. ولذلك الشريعة جاءت طهارة الباطن بالتوحيد الايمان وطهارة الظاهر بالسلامة من امرين من الرذائل والقبائح والنجاسات والتخلي - [00:02:40](#) الطهارة وطيب الاقوال والاعمال. وهذا مدار التشريع فالتشريع كله لتحقيق الطهارة لبني ادم سواء كان ذلك فيما يتعلق بطهارة ابدانهم او فيما يتعلق بطهارة قلوبهم طهارة ظواهرهم وطهارة بواطنهم. النبي صلى الله عليه وسلم بين الطهارة من - [00:03:10](#) الخبث طريق السلامة منه بيانا واضحا حتى ان بعض اهل الكفر قيل من المشركين وقيل من اليهود من قال لي سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه علمكم نبيكم كل شيء - [00:03:40](#) حتى القراءة اي حتى كيف يقضي الانسان حاجته؟ قال رضي الله تعالى عنه اجل اي انه قد علمنا ما تعلق باداب قضاء الحاجة فنحن ان نستقبل القبلة ببول او غائط وان نسترجع وان نستجمر برجعتنا وعظم وان - [00:04:00](#) باقل من ثلاثة احجار فبين ذلك رضي الله تعالى عنه واقره بان النبي لم يترك شيئا الا حتى ما يتعلق بادب قضاء الحاجة. وهذا باب ذكر فيه المصنف رحمه الله جملة من احد - [00:04:20](#) من احاديث النبي صلى الله عليه وسلم المتصلة الاستطابة المتصلة باداب قضاء الحاجة منها ما هو واجب انما هو مستحب وبدأ المصنف ذلك بحديث انس رضي الله تعالى عنه الذي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا - [00:04:40](#) دخل الخلاء وضع خاتمه. وهذا الحديث تكلمنا عليه وقلنا انه كما قال المصنف حديث معلول فاكثر العلماء على ان على انه حديث ضعيف الا ان معناه من حيث الجملة متفق عليه في بعض صوره - [00:05:00](#) فعامة العلماء على انه يجب ان يجنب مكان قضاء الحاجة ما فيه ذكر الله عز وجل من المصاحف وكتب العلم وما اشبه ذلك. اما ما

يتعلق بما يشق التحرز منه او ثمة مشقة في التخلي منه وفي وضعه كالأوتيم التي فيها ذكر الله او السلاسل - [00:05:20](#)

التي تلبسها النساء وقد يكون فيها شيء من ذكر الله او ما يتعلق بما يحمله الانسان في ثيابه من المال سواء كان معدنيا او ورقيا مما

ذكر فيه اسم الله فانه ان استطاع ان يتخلل - [00:05:50](#)

ذلك فحسد والا فلا شيء عليه. اذا احتاج الى ادخاله لان ذلك مما يشق التحرز منه. والشريعة في مثل هذا ترفع الحرج وتزيل اه الضيق

فجعل الله عليكم في الدين من حرج. فالله عز وجل لم يجعل علينا في دينه - [00:06:10](#)

جل في علاه حرج فاذا كان في وظيفه في مكان آآ خارج الخلاء يسر وسهولة وحفظ هذا المال او هذا الغرض الذي فيه ذكر الله

فحسن. والا فانه لا حرج في استصحابه - [00:06:30](#)

ثم ذكر الحديث الثاني وهو حديث انس رضي الله تعالى عنه وفيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم

اني اعوذ بك من الخبث والخبائث. وقد تكلمنا على هذا كلاما موسعا في لقاء - [00:06:50](#)

في اللقاء السابق في درس امس وفي الجملة هذا الحديث يدل على مشروعية ذكر الله عز وجل عند دخول الخلاء وانا يشرع للانسان

اذا دخل الخلاء ان يذكر الله عز وجل بتمجيده بالاستعاذة به باللجأ اليه - [00:07:10](#)

ان يحميه وان يعصمه. وهذا الحديث فيه بيان الذكر المشروع عند دخول الخلاء. اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث الخبث الشر

والخبائث هم اهل اهل الشر. فهذا استعاذة بالله عز وجل من امرين من الخبث - [00:07:30](#)

والشر ومن الخبائث وهم اهل الشر من الذكران والانات. وقد يقول قائل اين اهل الشر في هذه لكن اهل الشر في هذه الاماكن هم

الجن والشياطين فانها اماكن شياطين الشياطين والمؤذي منهم كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث زيد ابن ارقم ان

هذه الحشوش - [00:07:50](#)

محتضرة ومعنى محتضرة اي انه يحضرها من الجن من يكون سببا ما قد يلحق الانسان الانسان من الشر الضر. لهذا شرع ان يستعيز

بالله من الخبث والخبائث دخولها وقد جاء في رواية من روايات حديث انس رضي الله تعالى عنه انه كان يفتتح ذلك - [00:08:20](#)

ببسملة فيقول بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث. فيكون من الذكر المشروع زيادة على الاستعاذة ببسملة ويدل لذلك ما رواه

اصحاب السنن عن علي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الستر ما بين اعين الجن - [00:08:50](#)

وعورات بني ادم ان يقول بسم الله اي عند دخول الخلاء. فيقول بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث. وهكذا جاءت الرواية عن

عن انس رضي الله تعالى عنه في غير الصحيحين. هذا بعض ما في هذا الحديث وقد تقدم - [00:09:10](#)

التفصيل فيه ننتقل الى الحديث الذي يليه وهو ثالث حديث ذكره المصنف رحمه الله في الباب. قال المصنف الله تعالى وعن انس بن

مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:30](#)

هذا الحديث ايضا وعن انس ابن مالك وقد يقول قائل لماذا كل هذه الاحاديث عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه. السبب في هذا

ها ان انس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد - [00:09:50](#)

قدمه عشر سنين صلوات الله وسلامه عليه وذلك انه عندما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة جاءت ام انس بانس وقد كان

صغيرا. فقالت يا رسول الله هذا انيس خادمك. فمنذ ذلك الوقت - [00:10:20](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولازمه في خدمته الى ان توفي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. ولهذا كان غالب ما ورد من الاحاديث

والتي ساقها المصنف في ما يتعلق باداب قضاء الحاجة مما - [00:10:40](#)

اختلفت مما نقله انس رضي الله تعالى عنه وان كان قد نقله غيره لكن انس رضي الله تعالى عنه كان نقله اوسع من نقل غيره. يقول

رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء. المقصود بالخلاء مكان قضاء - [00:11:00](#)

الحاجة والخلاء تقدم انه المكان الخالي. هذا هو الاصل في الخلاء انه المكان الخالي انا المكان الخالي اي الفضاء الذي ليس فيه احد.

ذلك انه جرت الفطرة التي فطر الله تعالى الناس عليها ان - [00:11:20](#)

اقصدوا مكانا خاليا لقضاء الحاجة وهذا شيء مما جبل الله تعالى عليه بني ادم فان ادم وزوجه عندما بدت عورتهما بسبب ما

جری من عصیان ماذا فعل؟ قال الله تعالى وطفقها - [00:11:40](#)

يخصفان عليهما من ورق الجنة. لماذا؟ ليسترها عورتها التي بدت بسبب ما كان من مخالفة امر الله عز وجل والاكل من الشجرة التي حرمت عليهم. فمما فطر الله تعالى عليه الناس - [00:12:00](#)

الحرص على ستر العورات. قال الله تعالى يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباسا يوارى سوءاتكم وريشا والخطاب هنا لمن؟ لاهل الاسلام اجيبوا يا اخوان الخطاب هنا لمن؟ يا بني ادم خطاب لمن؟ لبني ادم كلهم مسلم - [00:12:20](#)

وكافرهم فالله يمتن على البشرية كلها مسلمها وكافرها على اختلاف اوقاتهم وازمانهم واماكنهم فهذا مما فطر الله تعالى عليه البشرية حفظ العورات وطلب سترها. وما يجري من تهتك وكشف للعورات - [00:12:40](#)

بأظهارها انما هو من كيد الشيطان ولذلك الله تعالى يقول يا بني ادم لا يفتننكم الشيطان فما اخرج ابويكم من الجنة عنهما لباسهما ليريهما سوءاتهما انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم. فينبغي للمؤمن ان يعلم - [00:13:00](#)

فهذا مما فطر الله تعالى الناس عليه. فقلوه قوله رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء اي انه صلى الله عليه وسلم يقصد مكانا خاليا والخلاء نوعان. ما كان مبنيا وهذا يسمى الكنف. والآن يسمى - [00:13:20](#)

دورات المياه والثاني ما كان مقصودا لقضاء الحاجة ولو لم يكن بنا كالارض المطمع المنخفضة ووراء الاشجار حيث يتوارى عن اعين الناس بالامانة لكن المرتفعة او ما اشبه ذلك. فان النبي صلى الله عليه وسلم كان اعجب ما يقصده اذا اراد آآ قضاء الحاجة -

[00:13:40](#)

هدفا او حائشة نخل اي حائط وبستان. فكان صلوات الله وسلامه عليه يقصد الاماكن الخالية. لقضاء الحاجة يقول رضي الله تعالى عنه فاحمل انا وغلام النحوي اذوة. قول فاحمل اي فاخذ معي. وهذا واضح انه لم يكن - [00:14:10](#)

الحاجة في الاماكن المعمورة المسكونة انما الاماكن الفارغة اذ لو كان قضاء الحاجة في نفس المكان الذي يقيمه فيه الانسان ما احتاج الى حمل ماء وحمل عنزة وما الى ذلك. لتيسر حصولها دون حمل. لكن - [00:14:30](#)

انس رضي الله تعالى عنه يخبر عن حال من احواله صلوات الله وسلامه عليه في قضاء حاجته انه كان يخرج الى الخلاء فكان رضي الله تعالى عنه يحمل وغلام نحوه اي وغلام قريب من سنه قريب من عمره - [00:14:50](#)

اذوة والغلام هو من كان دون البلوغ من الذكور. فمن كان دون البلوغ فانه يطلق عليه غلام ولو كان صغيرا. اي ولو كان لم يبلغ حد التمييز وقد اختلف العلماء في تعيين من ذلك الغلام. فقيل ابن مسعود وقيل ابو هريرة وقيل جابر. وكل هذه الاقوال ليس عليها شيء - [00:15:10](#)

طيب ولا مصلحة في تعيينه اي ليس ثمة كبير فائدة في معرفة من الغلام الذي كان يصاحب انس في حمل معي رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقول رضي الله تعالى عنه فاحمل انا وغلام النحو اي قريب - [00:15:40](#)

في السن اذا وطن والادوة هي اناء صغير من جلد اناء صغير خير من جلد يوضع فيها الماء ويوضع فيها غيره من السوائل لهذا قال رضي الله تعالى عنه ادوة مما فمنه نبيانية اي انها ادوة لحفظ الماء لان - [00:16:00](#)

فثمة ادوات تكون لغير ذلك. قال رضي الله تعالى عنه وعنزة. اي واحمل معي عنزة وعنزة هي العصا وسميت بهذا الاسم جريا على اطلاقا كان يطلقه العرب على هذا النوع من العصي التي تحمل فالعنزة - [00:16:30](#)

في عصا طويلة في اسفلها اتساع عصا طويلة في اسفلها اتساع وقبلا بل في اسفلها ما يشبه الرمح القصير. حتى قال بعضهم العنزة هي رمح قصير. وعلى كل حال هي عصا كانت تحمل له صلوات الله وسلامه عليه في اسفاره وفي قضاء حاجته وكان ينتفع منها باشياء كثيرة - [00:17:00](#)

منها في التوقي الاخطار وينتفع منها في آآ الاتكاء اذا احتاج الاتكاء وينتفع منها في الصلاة اليها كستره كما ذكر ذلك بعض اهل العلم. والمقصود انه كان يحمل معه الادوة - [00:17:30](#)

ولذا واطحة لماذا؟ وهو الاستعمال في الطهارة واما العنزة فكان يستصحبها صلوات الله عليه اما لكونه يصلي بعد بعد طهارته واما

لكونه يحتاجها في دفع ما يمكن ان ان يؤذيه او ما الى ذلك من الحوائج. وقد اشار الى منافع العصي في - [00:17:50](#)

امنها والسير بها في الزمن السابق. قول الله تعالى فيما قصه عن موسى عليه السلام وما تلك بيمينك يا موسى؟ قال هي عصاية اتوكأ عليها. هذا هذه فائدة. واهش بها على غنمي. هذه فائدة ثانية. ولي فيها - [00:18:20](#)

اخرى اي مقاصد ومصالح اخرى. ينتفع منها من اوجه عديدة. والمقصود انه كان صلى الله عليه وسلم يخرج معه بهذه الاداوة وهذه العنزة. قال وهنا الشاهد من سياق حديث قال فيستنجي بالماء فيستنجي بالماء اي يستعمل الماء في ازالة - [00:18:40](#)

الخارج من السبيلين. في ازالة اثر الخارج من السبيلين. الاستنجاء مأخوذ من طلب ازالة النجس. والنجس هو ما يعلق بالانسان من اثر الخارج فقوله فيستنجي ان يزيل النجوة والعذرة بالماء. وهذا احد اوجه - [00:19:10](#)

تطهيره صلى الله عليه وسلم. وازالته اثر الخارج. فان الوارد عنه صلى الله عليه وسلم في ازالة في اثر الخارج وجهان اما استنجاء وهو استعمال الماء في ازالة اثر الخارج او استجمار وهو - [00:19:40](#)

استعمال الجمار في ازالة اثر الخارج. وسيأتي مراتب مراتب السنجة وفضل اوجه فيما نستقبل من الاحاديث ان شاء الله تعالى. انما هذا الحديث غريبه هو بيان مشروعية استعمال فلازالة الخارج من السبيلين. استعمال الماء لازالة الخارج من السبيلين. الحديث قال فيه المصنف رحمه الله متفق - [00:20:00](#)

عليه فهو في الصحيحين الحديث في الصحيحين من حديث شعبة عن عطاء ابن ابي ميمونة انه سمع انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام النحو اداوة من ماء - [00:20:30](#)

فيستنجي صلوات الله وسلامه عليه بالماء. الحديث فيه جملة من من الفوائد من الفوائد حرص الصحابة رضي الله تعالى عنهم على نقل هدي النبي صلى الله عليه وسلم. فوائد الحديث حرص الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:20:50](#)

على نقل هدي النبي صلى الله عليه وسلم على وجه العموم في الدقيق والجليل في الخاص والعام. فانس ينقل لنا كيف كان يقضي حاجته صلوات الله وسلامه عليه؟ وفيه من الفوائد جواز خدمة - [00:21:10](#)

المكانة والمنزلة ومن يحتاج الى خدمة وان ذلك ليس من السؤال المذموم الذي ينقص به الانسان فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المسألة وامر بالاستغناء لكن هذا لا يتنزه - [00:21:30](#)

على من يخدم الانسان اذا كان متطوعا بالخدمة او كان يأخذ على خدمته اجرا اذا كان متطوعا بالخدمة او يأخذ على خدمته اجرا. وانما المذموم من المسألة هو ان يسأل - [00:21:50](#)

غيره مسألة في غير هذا السياق. يسأل من من هو مستغن عنه وليس مرسلًا نفسه لخدمة لا على وجه التطوع ولا على وجه الاجارة. فيه من الفوائد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد قضاء حاجته - [00:22:10](#)

الى مكان خال. وسيأتينا ان ضابط الخلو المشروع في قضاء الحاجة هو ان يكون الانسان في مكان يستتر عن الناس ببدنه وبما يكون منه. ببدنه وبما يكون منه فلا يرى منه شيء ولا يسمع منه صوت. هذا هو الاصل في الاستتار. وليس الاستتار فقط في ان - [00:22:30](#)

يواري عورته بل الستار الكامل التام في ان يبعد بحيث لا يرى ولا يسمع منه صوت بحيث لا يرى ولا يسمع منه صوت هذا هو ضابط الابعاد يعني لو قال قائل الى اي حد يخلو الانسان بنفسه اذا كان في الخلاء - [00:23:00](#)

كيلو كيلوين لا يذهب الى قدر لا يرى فيه ولا يسمع منه صوت. لا يرى فيه ولا يسمع منه هذا اذا كان المكان اذا كان قضاء الحاجة في مكان خال اما اذا كان قضاء الحاجة في مكان معد - [00:23:20](#)

فانه يقصد المكان المعد المكان المهيأ كدورات المياه وما اشبه ذلك هنا اذا دخل هذه الدورات واغلق على نفسه آآ ما يحجب بصر الناس عنه فانه يكون قد خلا بنفسه واتي بما طلب من من الاختلاف - [00:23:40](#)

والبعد عن عن الناس عن اعينهم. وفي الحديث من الفوائد التهيو لقضاء الحاجة باخذ ما يحتاجه الانسان لازالة ما يحتاج الى ازالة من اثر الخارج. فان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:00](#)

كان يخرج ومعه خادمه الذي يحمل اداوة من ماء فينبغي للانسان قبل ان يقضي حاجته ان ان يتحرى ان ان يكون لديه ما يزيل به

عن نفسه اثر الخارج ولهذا اذا دخل الانسان مكانا لقضاء حاجته ينبغي ان يتحقق من وجود الماء او من وجود ما - [00:24:20](#)

يستعمله في الاستجمار. والا يبادر الى قضاء حاجته مع عدم تأكده من وجود ما يحتاج ما يحتاجه في ازالة اثر الخارج فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل الخلاء يختم بمن بمن - [00:24:50](#)

يأتيه بما يحتاج اليه في قضاء حاجته من الطهارة وفعل ما يطلب لازالة النجوس. ومن فوائد الحديث ان الانسان من الماء ما يكفيه. والا يسرف في استعمال الماء باكثر مما يحتاج. فان النبي صلى الله عليه - [00:25:10](#)

وسلم كان يحمل له اداوة من ماء وتقدم ان الاداوة هنا ما هي الاداوة يا اخوان؟ قلنا تعريفها قبل قليل وش اناء صغير من جلد فهو اناء صغير. الان بعض الناس اذا استعمل - [00:25:30](#)

لقضاء حاجته لازالة اثر قضاء الحاجة اسرف على نحو يصرف فيه ماء كثيرا ويهدر فيه ماء وهذا خلاف ما ينبغي فانه ينبغي ان يقتصر من ذلك على القدر الذي يحصل به - [00:25:50](#)

النقاء على القدر الذي يحصل به نقاء الموضوع من اثر الخارج من السبيلين. وفيه من الفوائد مشروعية استعمال الماء للتطهير. وهو افضل من استعمال الحجارة. وهو افضل من الحجارة وذلك ان الماء ابلغ في ازالة اثر الخارج من استعمال الحجارة - [00:26:10](#)

لهذا ينبغي للمؤمن ان يحرص على الماء اذا تمكن منه فان لم يتمكن منه فانه عند ذلك يصير الى عوضه وهو استعمال الجمار وليعلم ان العلماء رحمهم الله اختلفوا فالافضل اختلفوا في الافضل في ازالة اثر الخارج هل الافضل استعمال الماء او الافضل استعمال الجمار - [00:26:40](#)

فمن اهل العلم من قال الافضل استعمال الماء وهو الذي عليه جماهير العلماء من السلف والخلف. واجمع عليه اهل الفتوى من ائمة فالافضل ان ان يستعمل الماء والحجارة جميعا هذا - [00:27:10](#)

يمثل المرتبة الاولى. يعني لو قلنا ما هي مراتب؟ ما هي؟ مراتب ازالة اثر الخارج من السبيلين ثلاثة المرتبة الاولى هو ان يجمع بين الماء والحجارة. فيستعمل الحجارة او ما يقوم مقامها ثم بعد ذلك - [00:27:30](#)

يستعمل الماء لماذا؟ قالوا لانه اذا استعمل ما يزيل اثر الخارج الحجارة ونحوها فانه يسلم من مباشرة النجاسة بيده. وهذا اكمل واعلى. ثم بعد ذلك يأتي بالماء فيزيل ما يبقى من اثر لا يزيله الا الماء. فيكون هذا اعلى المراتب. المرتبة التي تري - [00:27:50](#)

التي تلي هذه المرتبة هي مرتبة استعمال الماء. قالوا لان الماء تحقق به المستعمل من ازالة كل الاثر الناتج عن الخارج من السبيل. بخلاف استعمال الحجارة ونحوها فانه لا يتحقق الانسان - [00:28:20](#)

من الازالة الكلية بل يزيل ما يمكنه ولا بد ان يبقى شيء. لابد ان يبقى شيء بعد ذلك استعمال الماء اعلى لانه ابلغ في التخلي من النجاسة. لانه ابلغ في التخلي من النجاسة. وهذا هو وهذا - [00:28:40](#)

هي المرتبة الثانية واما المرتبة الثالثة فاستعمال الجمار. وقال بعض اهل العلم بل الجمار مقدمة على الاستنجاء وذلك ان الجمار يسلم بها الانسان من ان يباشر النجاسة. لكن الصحيح هو ما تقدم من الترتيب فالترتيب - [00:29:00](#)

على النحو التالي ان يستعمل الحجارة والماء جميعا وفي وقتنا المعاصر ان يستعمل مثلا المناديل وما اشبهها ثم وبعد ذلك يتبعها بالماء فاذا لم يتمكن من هذا فليستعمل الماء فان لم يتيسر فليستعمل الحجارة - [00:29:20](#)

هذا هو الترتيب من حيث الفضيلة. وفيه من الفوائد مشروعية الوضوء بعد قضاء الحاجة. من اين تؤخذ هذه الفائدة الحديث يقول انس فيه رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:40](#)

يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام النحوي اداوة من ماء وعنزة فيستنجب الماء. اخذ بعض اهل العلم من هذا الحديث فضيلة الوضوء والصلاة بعد قضاء الحاجة. من اين يؤخذ هذا؟ نعم. المويا ليست قليلة. نعم - [00:30:00](#)

ها؟ لا لا من هذا الحديث ليس من حديث اخر. الاحاديث الاخرى كثيرة. لكن من هذا الحديث نعم نعم من قوله عنزة. من قوله عنزة وقلنا في سبب حمله للعنزة وهي الرمح انه يصلي - [00:30:20](#)

ولن يصلي الا بطهارة لم يصلي الا بطهارة لان لان الله تعالى يقول يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم

الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى

- 00:30:40

يتوضأ وهذا يدل على وجوب الطهارة. فالتالي قالوا ان هذا الحديث يدل على مشروعية انه يدل على مشروعية المبادرة الى الوضوء

والى سنية الصلاة بعد الوضوء اذا قضى الانسان حاجته - 00:31:00

- 00:31:20